



التأمين على المسؤولية المدنية الناشئة عن الحوادث المرورية، دراسة تطبيقية حالة شركة التأمين SAA

Civil Liability Insurance for Traffic Accidents: An Applied Study of the Case of SAA Insurance Company

الحاج ميمون شمس الهدى

بن عزة إكرام *

مخبر تسيير المؤسسات، جامعة جيلالي

مخبر النقود والمؤسسات المالية في المغرب العربي، جامعة

ليابس سيدي بلعباس، الجزائر

أبي بكر بلقايد تلمسان، الجزائر

chemselhoda.el-hadjmimoune@univ-sba.dz

Ikram.benazza@univ-tlemcen.dz

تاريخ النشر: 2025/09/04

تاريخ القبول: 2025/08/21

تاريخ الإرسال: 2025/06/14

ملخص:

يهدف هذا المقال إلى دراسة نظام التأمين على المسؤولية المدنية الناتجة عن الحوادث المرورية، باعتباره وسيلة قانونية واقتصادية تهدف إلى حماية المتضررين من الحوادث، وضمان حصولهم على تعويض عادل وسريع، وقد تناولت الدراسة الجوانب القانونية والتنظيمية لهذا النوع من التأمين في الجزائر، مع التركيز على الإطار التشريعي الذي يحكم العلاقة بين المؤمن والمؤمن له والمتضرر اعتمادا على المنهج الوصفي التحليلي لتفسير المفاهيم المرتبطة بالمسؤولية المدنية والتأمين، إضافة إلى المنهج التطبيقي من خلال دراسة شركة التأمين SAA وقد شملت الدراسة تحليل وثائق التأمين بالشركة، وإحصائيات ملفات التعويض، وكفاءة المعالجة الإدارية والمالية للحوادث. أظهرت النتائج أن شركة SAA تؤدي دورا أساسيا في تنفيذ نظام التأمين على المسؤولية المدنية، غير أن هناك جملة من التحديات، أبرزها التأخر في تسوية ملفات التعويض، وضعف الوعي التأميني لدى بعض المؤمن لهم. وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات شملت ضرورة تبسيط الإجراءات الإدارية، تحسين آليات تقييم الأضرار وتعزيز التوعية القانونية لدى المواطنين.

الكلمات المفتاحية: المسؤولية المدنية، التأمين، حوادث المرور، ملفات التعويض، شركة SAA.

Abstract :

This article aims to study the civil liability insurance system resulting from traffic accidents, as a legal and economic means aimed at protecting those affected by accidents and ensuring that they receive fair and prompt compensation. The study addressed the legal and regulatory aspects of this type of insurance in Algeria, with a focus on the legislative framework. Which governs the relationship between the insurer, the insured, and the injured, based on the descriptive and analytical approach to interpreting the concepts related to civil liability and insurance. In addition to the applied approach through a case study of insurance company SAA, the study included an analysis of the company's documents, statistics about compensation and the efficiency of administrative and financial treatment of accidents. The results showed that SAA plays an essential role in implementing the civil liability insurance system, with number of challenges: delay in settling compensation, weak insurance awareness among some insureds, and discrepancies in the interpretation of some legal texts. The study concluded with a set of recommendations: simplification of administrative procedures, improving damage assessment mechanisms, enhancing legal awareness among citizens, etc.

Key Words: civil liability, insurance, traffic accidents, compensation files, Saa company.

JEL Classification: G22, K13, R41

*مرسل المقال: بن عزة إكرام (Ikram.benazza@univ-tlemcen.dz)



المقدمة:

تعد حوادث المرور من الحوادث الخطيرة والمتنوعة والتي تحدث نتيجة استهتار في الأرواح وعدم وعي السائقين والمشاة بخطورة الحوادث وتسبب حوادث المرور في وفاة الضحية وإصابتها بعجز كلي أو جزئي عن العمل من الأسباب الرئيسية التي تؤدي إلى حوادث المرور هي عدم الانتباه أثناء قيادة المركبات وعدم التقيد بقوانين السير وبشخص المرورية وكذلك السرعة الزائدة أثناء القيادة وأيضا عدم امتلاك السائق لخبرة القيادة بالإضافة إلى سوء الأحوال الجوية ولوجود طرق غير معدة بشكل صحيح وعدم معرفة حقوق وواجبات كل من المؤمن والمؤمن له. مما أدى بظهور نظام تعويض تامين المسؤولية المدنية لحوادث المرور الذي يعتمد على مبدأ أساسي وهو فكرة المخاطرة هذه الأخيرة الذي أثير بشأن جدلا فقهي وقضائي نظرا لارتفاع حوادث المرور ملفتا للانتباه ولأجل ذلك تصدى المشرع الجزائري على غرار غالبية نظائره في العالم لهذه الإشكالية بإرساء إطار قانوني ينظم تعويض الأضرار الجسمانية الناجمة عن هذه الحوادث وعليه كل حادث سير سبب أضرار جسمية يترتب عليه تعويض لكل ضحية أو ذوي حقوقها فإن لم يكن الضحية صفة الغير تجاه شخص مسؤول مدنيا عن حادث تؤدي التعويضات الواجبة الأداء بعنوان تعويض الأضرار الجسمانية لحماية الضحية نتيجة لزيادة حوادث السير المترتبة على استعمالها ازديادا مطردا ملحوظا والمخيف في إعدادها ونسبها وما يترتب عليها من نتائج سيئة أو غير مرغوبة طبقا لمشروع جزائري في الأمر 74-15 المرسوم التنفيذي رقم 80-37 حالات التي يجوز فيها لشركة تأمين الدفع بعدم تعويض ضحايا حوادث المرور بقوة القانون نظام تعويض أو كل هذه المهمة لصندوق ضمان السيارات وأساس المسؤولية المدنية الناشئة عن حوادث المرور من أهم تطبيقات المسؤولية المدنية وذلك لتفاهم أضرارها وتطور وسائل النقل مما جعل الكثير من الأشخاص معرضة للخطر الذي يحدث في أي لحظة هذا ما دفع شركات التأمين إلى ضرورة تعويض الضحية (البرعي، 1997). وإن الهدف من هذه الدراسة يكمن في تحليل مدى فعالية هذا النوع من التأمين في تغطية الأضرار الناجمة عن الحوادث وتقييم آليات تطبيقه داخل شركة saa مع التركيز على الجوانب القانونية والتنظيمية وكفاءة التعويضات الأمر الذي يدفع لطرح الإشكالية التالية: ما هي إجراءات التأمين المسؤولية المدنية المترتبة في تعويض الأضرار الجسمانية؟

وقد تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي والخاص بالجانب النظري للتأمين على المسؤولية المدنية بالإضافة للمنهج التطبيقي لدراسة الحالة من خلال تحليل بيانات حقيقية ومقارنة نصوص قانونية داخل الشركة لاقتراح حلول عملية لتحسين أداء الشركة في هذا المجال. ولكي نوضح الموضوع أكثر انتقينا بعض الأدبيات السابقة:

دراسة (جعلاب، 2012) تركز على الانتشار الواسع للسيارات مما يؤدي إلى ارتفاع كبير في حوادث المرور وبالتالي، ازدياد في أعداد الضحايا والمتضررين منها كما توصلت الدراسة إلى أهمية التأمين من المسؤولية المدنية عن حوادث السيارات الذي فرضه المشرع الجزائري وجعله إجباريا، بإيجاد مسؤول أو ضامن إلى جانب قائد السيارة التي أصابت أحد الأشخاص بضرر جسماني مثل شركة التأمين مثلا التي تتولى مسؤولية التعويض عن كافة الأضرار التي لحقت من حادث المرور وفق شروط حددها المشرع الجزائري.



دراسة (جمال، 2019) التي وضعت دور التأمين المسؤولية المدنية في التقليل من الخسائر الناتجة عن حوادث المرور كما وفسرت الإجراءات القانونية المتبعة من أجل ضمان الضحية المتضرر عن الأضرار التي تلحقها بسبب مسؤولية المؤمن له، عن طريق إصلاح الضرر قد يكون مادي و جسماني و توفير التعويض اللازم، وذلك بموجب الأمر رقم 74/15 المؤرخ في 30 جوان 1974 المتعلق بإلزامية التأمين على السيارات ونظام التعويض عن الأضرار، المعدل والمتمم بموجب القانون رقم 88، الصادر بتاريخ 1988/07/31 حيث قرر هذا القانون ضمانات تعتبر بمثابة حماية اجتماعية خاصة لضحايا حوادث المرور.

تهدف دراسة (محمد، 2013) إلى التعمق في المسؤولية عن تعويض أضرار حوادث المرور بين القانون المتعلق بالإلزامية التأمين على السيارات والقانون المدني باعتباره المنظم للمسؤولية المدنية عن الأضرار، ليتبين من خلال المقارنة أن أطراف المسؤولية والضامن أو الكفيل وتقدير الضرر في القانون المدني أشمل وأوسع بالإضافة للتعويض عن الأضرار الجسمانية أضمن وأدق في القانون المتعلق بالإلزامية التأمين على السيارات، كما اتضح أن قانون إلزامية التأمين على السيارات لا يشمل سوى التعويض عن الأضرار الجسمانية والأضرار المادية الواقعة على السيارة المؤمن عليها. بينما الأضرار الأخرى تخضع للقانون المدني.

I. - الإطار النظري للتأمين:

1. تعريف التأمين:

التأمين نظام يهدف إلى توزيع المخاطر من خلال مشاركة عدد كبير من الأفراد أو المؤسسات في تغطية الخسائر التي قد يتعرض لها البعض. يتم ذلك عن طريق دفع أقساط تأمينية محددة إلى شركة التأمين، والتي تلتزم بتعويض المؤمن لهم عند وقوع الخطر المؤمن عليه ويعتبر التأمين من الأدوات الأساسية في الوصول إلى الاستقرار الاقتصادي، حيث يساعد في تقليل تأثير الخسائر المالية المفاجئة. ((عبد الله، 2020، الصفحات 45-46).

التأمين عبارة عن آلية لإدارة المخاطر تنقل العبء المالي للخسائر المحتملة من الفرد أو المؤسسة إلى شركة التأمين، مقابل دفع قسط مالي. يُعتبر أداة اقتصادية واجتماعية تهدف إلى تعزيز الاستقرار المالي وتقليل عدم اليقين" (Rejda, 2017, pp. 5-6)

1.1. المبادئ الأساسية للتأمين:

تمثل المبادئ التمويل في ما يلي (Vaughan & Emmett, 2014, pp. 32-40):

- أقصى درجات حسن النية: (Utmost Good Faith) يجب على الطرفين الكشف عن جميع المعلومات ذات الصلة.
- المصلحة التأمينية: (Insurable Interest) يجب أن يكون للمؤمن له مصلحة مادية في الشيء المؤمن عليه.
- التعويض: (Indemnity) يهدف إلى إعادة المؤمن له إلى وضعه المالي قبل الخسارة.



- السبب المباشر (**Proximate Cause**): تحديد السبب الرئيسي للخسارة لتقرير التغطية.
- التنازل (**Subrogation**): يحق لشركة التأمين مطالبة الطرف المسؤول عن الخسارة بعد التعويض.

2.1 أنواع التأمين:

من أنواع التأمين نذكر ما يلي (Arrow، 1963، الصفحات 941-947):

- التأمين على الحياة: يُغطي خطر وفاة المؤمن له أو بلوغه سنًا معينة ويشمل التأمين المؤقت والتأمين مدى الحياة والتأمين المختلط.
- التأمين الصحي: يُغطي تكاليف الرعاية الصحية، بما في ذلك الفحوصات الطبية والعلاجات والجراحات.
- التأمين على الممتلكات: يشمل التأمين ضد الحريق، والسرقة، والكوارث الطبيعية.
- التأمين ضد الحوادث الشخصية: يُعوض المؤمن له أو ورثته في حالة الإصابة الجسدية أو الوفاة نتيجة حادث.
- التأمين البحري والجوي: يغطي المخاطر المتعلقة بالنقل البحري والجوي، سواء للبضائع أو الركاب.
- التأمين على المسؤولية المدنية: يلتزم المؤمن بتعويض الأضرار التي يتسبب بها المؤمن له للغير.

3.1 أهمية التأمين :

تعزيز الاستقرار الاقتصادي: يساهم التأمين في استقرار الاقتصاد عبر امتصاص الصدمات المالية الناتجة عن الكوارث أو الحوادث غير المتوقعة، مما يحمي الأفراد والشركات من الإفلاس ويحافظ على تدفق رأس المال في السوق (Rejda، 2017، الصفحات 7-8).

- الحماية الاجتماعية للأفراد: يُقلل التأمين من الفقر والتفاوت الاجتماعي عن طريق تعويض الأفراد عند وقوع خسائر مالية كبيرة (كوفاة المعيل أو تلف الممتلكات)، مما يوفر شبكة أمان للمجتمع (Emmett و Vaughan، 2014، الصفحات 35-37).

- تمكين الأعمال التجارية: يسمح التأمين للشركات بتحمل مخاطر أكبر (مثل التوسع في أسواق جديدة أو استثمارات ضخمة) دون خوف من الخسائر الفادحة، مما يحفز الابتكار والنمو الاقتصادي (SwissRe، 2021، الصفحات 10-12).

- تحفيز الادخار والاستثمار: تحفيز الادخار والاستثمار: تُستثمر أقساط التأمين في أسواق المال (كالسندات والأسهم)، مما يُولد تدفقات مالية تدعم البنية التحتية والمشاريع التنموية (Pamela، 2020، pp. 5-6).

- الامتثال القانوني والعقود: تفرض العديد من القوانين شراء أنواع محددة من التأمين (كتأمين السيارات أو المسؤولية المدنية)، مما يضمن تعويض المتضررين ويحدد من النزاعات القضائية (Carter & Dickinson، 1992، pp. 28-30).

- تقليل عدم اليقين النفسي: يُخفف التأمين من القلق المرتبط بالمخاطر المستقبلية (كالمرض أو الحوادث)، مما يُعزز الاستقرار النفسي للأفراد والقدرة على اتخاذ قرارات مالية مدروسة (Arrow، 1963، الصفحات 943-945).



- 4.1 مفهوم عقد التأمين:** يعرف مجلس معايير المحاسبة الدولي في المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (04) عقد التأمين بأنه عبارة عن : "العقد الذي يقبل بموجبه أحد الأطراف (شركة التأمين) بخطر تأمين هام من طرف آخر (حامل وثيقة) بالاتفاق على تعويض حامل الوثيقة عن تحقق حدث مستقبلي غير مؤكد الوقوع والذي يؤثر بشكل سلبي على حامل الوثيقة." ، ويتكون عقد التأمين على مجموعة من البيانات :
- المؤمن : وهي شركة التأمين التي قبلت التأمين ، وتعهدت بدفع المال اللازم للمستفيد عند تحقق الخطر المؤمن ضده.
 - المؤمن له (المستأمن) : وهو الشخص الذي أبرم العقد مع الشركة التأمين ضد الخطر، مقابل دفعه لقسط التأمين المقرر، بموجب العقد المبرم.
 - المستفيد: وهو الشخص (أو الأشخاص) الذي تم التعاقد مع شركة التأمين لصالحه ، فهو الذي يستحق مبلغ التعويض في حالة تحقق الخطر المؤمن ضده.
 - ولا يعتبر عقد التأمين نافذا إلا بعد تسليم الوثيقة إلى المتعاقد (أي المؤمن له) ويشترط أن يكون القسط قد سدد للشركة.

2. ماهية المسؤولية المدنية:

للمسؤولية المدنية أهمية كبيرة في نظام تعويض ذلك لأن تقوم أساسا على حماية الحقوق الغير المضرورة والتي دفع إلى جبر التعويض الذي يصيب المضرور من خلال هذا المبحث سوف نتطرق على مسؤولية المدنية وعلاقتها (الهيحاء، 2004)

1.2 تعريف مسؤولية مدنية:

تتمثل المسؤولية المدنية في متابعة الشخص عن قيامه بفعل يسبب ضرر للغير أو امتناعه عنه وتكون هذه المسؤولية المدنية متبوعة بعقاب مدني أو جزائي (غرامة أو سجن). أما مسؤولية مدنية فهي تلزم كل شخص يرتكب أي فعل بخطأ أو بخطأ من كان تحت تصرفه للأشخاص أو الأشياء بسبب ضرر للغير بتعويض طبقا للمادة 124 من القانون المدني الجزائري كل عمل أي كان يرتكبه المرء وبسبب الضرر للغير يلزم من كان يسبب في حدوثه في التعويض فهي في معناها المؤخرة عن الأخطاء التي تضر بالغير وإلزام المسبب بإرجاع الحالة إلى ما كانت عليه أو جبر الضرر عن طريق التعويض كما حدده القانون.(74-15، 1974). وفي التشريع الجزائري، تخضع المسؤولية المدنية عن حوادث السيارات للقواعد العامة للمسؤولية التقصيرية المنصوص عليها في المواد من 124 إلى 140 من القانون المدني الجزائري، مع خصوصية إضافية نصّ عليها قانون التأمين الإجباري على السيارات.(فخار، 2000)

المادة 124 من القانون المدني: "كل فعل يرتكبه الإنسان ويسبب ضرراً للغير يلزم من كان سبباً في حدوثه بالتعويض". وعليه، فإن سائق السيارة أو مالكيها يتحمل المسؤولية المدنية إذا تسببت سيارته في إلحاق ضرر بشخص أو مال، حتى وإن لم يكن هناك خطأ مباشر منه، وهو ما يعرف بالمسؤولية المفترضة.



أ. الطابع الخاص في حوادث السيارات (المسؤولية المفترضة): بموجب الأمر رقم 74-15 المؤرخ في 30 يوليو 1974، المتعلق بالزامية التأمين على السيارات ونظام التعويض عن الأضرار، فإن المسؤولية المدنية في حوادث المرور تعتبر مسؤولية مفترضة بقوة القانون، ولا يُعفى السائق أو مالك السيارة من المسؤولية إلا إذا أثبت: خطأ جسيم من الضحية أو حالة القوة القاهرة أو تدخل طرف ثالث أجنبي.

المادة 8 من الأمر 74-15: "كل شخص طبيعي أو معنوي يكون مسؤولاً مدنياً عن الأضرار الناجمة عن حادث مرور تسببت فيه مركبة ميكانيكية يجب أن يكون مؤمناً"...

ب. التعويض المدني في حوادث السيارات: يكون التعويض إما عن: الأضرار الجسمانية (إصابة، عجز، وفاة) أو الأضرار المادية (خسائر المركبة أو الممتلكات). ويُطالب به الضحية من شركة التأمين مباشرة، طبقاً لنظام التأمين الإلزامي على المركبات ذات محرك، حيث يتكفل المؤمن بالتعويض بدلاً من المؤمن له. (العربي، شرح القانون المدني الجزائري - المسؤولية المدنية (الجزء الثاني)، 2005)

2.2 علاقة مسؤولية مدنية بنظام التعويض:

يعتبر التعويض الجزئي المترتب على مسؤولية مدنية وهو نوعان: تعويض إصلاحي أساسه الضرر يهدف إلى تعويض المضرور بقدر الضرر الذي أصابه بالإضافة إلى تعويض العقابي يتعلق بسلوك الشخص المسؤول عن الضرر الذي يهدف إلى معاقبة المسؤول عن قيامه بذلك السلوك والذي يؤدي بالضرر الناجم عن مسؤولية مدنية بين طرفين مدنيين تربطهم التزامات إلى مطالبة الطرف المضرور بالجبر الأضرار اللاحقة به وبذلك تنشأ في ذمة المسؤول عن الضرر التزام متعلق بنظام التعويض، فقيام مسؤولية مدنية يجب تحقق الخطأ والضرر بالعلاقة السببية بينهما. حيث يلتزم المخطئ بجبر الضرر الواقع على الغير .

أ. تعريف التعويض وأساسه: يعتبر التعويض الأضرار الغاية الرئيسية لقواعد المسؤولية المدنية حيث لم يعطي المشروع تعريفاً واضحاً للتعويض وإنما على بيان مداه وإذا تمنا في نص المادة 124 من القانون المدني الجزائري لا وجدنا أن تنص على اثر المترتب على ارتكاب شخص خطأ يسبب ضرراً للغير وهذا هو التزام بالتعويض و من هنا سوف نتطرق إلى تعريف بتعويض مع ذكر أهم أسس وشروط حق تطبيق نظام تعويض. (الزاق، 2004)

التعويض هو كل ما يلزم به المسؤول في المسؤولية المدنية اتجاه من أصابه الضرر "كما عرفه المشروع الجزائري حسب المادة 124 بأنه كل عمل صادر عن شخص وسبب ضرر للغير لأن شخص المتضرر له الحق في اللجوء إلى عدالة للمطالبة بتعويض عن هذا الفعل الذي يتسبب إليه الأضرار ربما تكون مادية أو معنوية لأن تعويض يقوم أساس على الضرر غير أنه وبسبب التقدم التكنولوجي وكثرة المخاطر من تعديل أساس المسؤولية المدنية والاكتفاء ببعض عناصرها فقط كما أن نطاق التعويض محدود سواء من حيث الأضرار أو الأشخاص أو المدة .

ب. دور الخطأ في قيام المسؤولية في الأمر 74 - 15: مما سبق نلاحظ أن الخطأ لعب دور كبير وهام في إرشاد قواعد المسؤولية "بأن المسؤولية المدنية بدون خطأ كجسد بلا رأس" أي من المسؤولية مرتبطة بالخطأ وجوداً وعدماً. بحيث أن سائق يمكن أن يستفيد من تعويض إن أصيب بضرر بغض النظر عن خطئه ومسؤولية عن الحادث ويكفي



لضحية أو ذوي حقوقها الاستفادة من التعويض أن تثبت أن الأضرار الجسمانية التي لحقتها تسببت فيها مركبته، إلا أنه لا يمكن اعتبار نظام عدم الخطأ نظاماً مطلقاً بل هناك بعض الحالات التي تؤثر على تعويض عند التطبيق.

ب1. تأثير أخطاء السائق غير العمدي على التعويض. (سعيد، 1992):

أولاً: تعويض سائق المخطئ في حادث المرور: عندما يُعتبر السائق مسؤولاً عن وقوع حادث مروري، فإنه يُعد مخالفاً لقواعد النظام العام، ما يعرضه للعقوبة القانونية. و ارتكابه للخطأ يُرتب ضرراً للغير، مما يطرح مسألة تعويضه هو أو ذوي حقوقه. ويُلاحظ أن تقدير إمكانية تعويض السائق المخطئ لا يركز على جسامته الخطأ بقدر ما يُعتمد على مدى مساهمة هذا الخطأ في وقوع الضرر.

بالتالي، إذا ثبت أن الضحية نفسها ساهمت في تحقق النتيجة، فقد تُحرم جزئياً من التعويض، إذ يُخفف المبلغ الممنوح لها بنسبة تتناسب مع درجة مسؤوليتها. ويُستثنى من هذا المبدأ الحالات التي تترتب عنها إعاقات دائمة، حيث يُمنح التعويض كاملاً رغم مسؤولية جزئية محتملة

الجدول رقم 01: حالات استبعاد تعويض السائق

الحالة	إجراءات الاستبعاد من التعويض
السائق تحت تأثير الكحول أو المخدرات	تُعد القيادة في حالة سكر أو تحت تأثير مواد مخدرة من الأسباب الرئيسية لحوادث المرور، ويُصنف هذا التصرف كجُنحة وفقاً للمادة 66 من القانون المدني الجزائري. وتنص المادة على معاقبة مرتكب الجريمة بالحبس من سنة إلى خمس سنوات وغرامة مالية تتراوح بين 50.000 و150.000 دج. ونتيجة لذلك، لا يستفيد السائق من أي تعويض عن الأضرار التي يتعرض لها في هذه الحالة.
السارق أو شركاؤه في السرقة	في حالات استعمال المركبة في جريمة سرقة، يُجرم السائق الجاني وأعوانه من أي تعويض عن الأضرار الناجمة عن الحادث. ومع ذلك، فإن هذا الحرمان لا يشمل ذوي الحقوق (في حال وفاة الجاني) ولا يمتد إلى الأشخاص الآخرين الذين كانوا يُنقلون في المركبة والذين لا تربطهم صلة بالفعل الجرمي.

المصدر: سي يوسف زاهية حورية ، المسؤولية المدنية، الجزائر، دار سمقارنة، 2014.

ثانياً خطأ السائق العمدي: يرتبط الخطأ العمدي في المسؤولية مدنية بنفس آثار الخطأ العادي وبالمقابل تستثنى في مجال تأمين هذه الفئة من الضمان وفضلاً عن ذلك الأمر لا يحق له أن يؤسس حق لنفسه بناء على إرادته المحضة . فالتأمين عن الحوادث المرور لا يغطي الأضرار التي تسبب فيها المؤمن له عمداً وما هذا إلى تطبيق للقاعدة عامة بأن يلتزم المؤمن بالتعويض الخسائر والأضرار الناتجة عن الخطأ غير معتمد من المؤمن له . (منصور، 2000).



II. نبذة تاريخية حول الشركة الوطنية للتأمين SAA:

تأسست بعد الاستقلال بمقتضى قرار الاعتماد الصادر بتاريخ 12 ديسمبر 1963 برأسمال مختلط بين الجزائر (61٪) و مصر (39٪)، و بمقتضى الأمر رقم 129/66 المؤرخ في 27 ماي 1966 في إطار احتكار الدولة لقطاع التأمين تم تأميم الشركة، و في 21 ماي 1975 أوكلت لها مهمة تأمين السيارات و الأخطار العامة و السرقة... الخ؛ أي التخصص في الأخطار البسيطة، استمرت على هذه الوتيرة ليتم تحويلها في 21 فيفري 1989 في إطار الإصلاحات الاقتصادية إلى مؤسسة اقتصادية عمومية EP رأسمالها الاجتماعي يقدر بـ 30 مليار دج، لديها شبكة تجارية كبيرة تضم 06 مديريات جهوية، 292 وكالة مباشرة، 191 وكيل عام، 23 وسيط و 138 وكالة تأمين بنكي.

1. تحليل وظائف الشركة الوطنية للتأمين:

من خلال الهيكل التنظيمي للشركة نلتمس عدة وظائف في مختلف الأقسام ، ويمكن تصنيفها كالآتي:

الوظائف التقنية:

1.1 وظيفة الإنتاج:

تتمثل وظيفة الإنتاج في إبرام عقود التأمين بين الشركة وزبائنها على مختلف أنواع التأمينات التي تعرضها شركات التأمين ، حيث تقوم هذه الوكالات بتسويق هذه العقود ، بينما تقوم المديريات الجهوية والمركزية بمتابعة هذه العملية من حيث:

- تصميم الوثائق التقنية الخاصة بعقود التأمين.

- مراقبة عمليات الإنتاج حسب الفروع والوكالات.

وفيما يلي سنوضح حجم الأقساط الصادرة من الفروع للشركة الوطنية للتأمين وذلك خلال الفترة من 2012 إلى غاية 2016

الجدول رقم 02: بعض أنواع التأمينات من سنة 2018-2022

السنوات	2018	2019	2020	2021	2022
تأمين السيارات	18 456	20 532	20680	20634	20 005
تأمين الأخطار المتعددة	3 952	4 323	4921	5657	5 747
تأمين الفلاحي	256	421	548	745	749
تأمين النقل	292	317	318	362	373
المجموع	22 956	25 561	26 467	27 398	26 874
نسبة التطور	-	11.34%	3.54 %	3.52 %	-1.91 %

المصدر : بيانات مأخوذة من فروع الشركة الوطنية للتأمينات



يشير الجدول أعلاه بارتفاع تصاعدي في إجمالي الأقساط المحصلة خلال السنوات المدروسة، حيث سُجل نمو بنسبة 11.34% سنة 2019، تلتها زيادة بنسبة 3.54% في عام 2020، ثم ارتفاع طفيف بنسبة 3.52% خلال سنة 2021. ويمكن تفسير هذا الإرتفاع المستمر الى الزيادة في حجم الاكتتاب في مختلف الفروع مما يساعم في تعزيز موقع الشركة في السوق المحلي، غير أن سنة 2022 شهدت تراجعاً في إجمالي الأقساط بنسبة 1.91%، ويُعزى هذا الانخفاض أساساً إلى تقلص حجم الاكتتاب مقارنة بالسنوات السابقة.

2.1 وظيفة التعويض:

في حال وقوع حادث أو تعرض المؤمن له لخطر معين، تتعهد الشركة الوطنية للتأمين بصرف تعويضات تتناسب مع حجم الأضرار المحتملة، وذلك وفقاً لما تنص عليه بنود عقد التأمين المبرم بين الطرفين. يتم غالباً التكفل بالتعويض مباشرة على مستوى الوكالات المحلية، إذا لم يتجاوز مبلغ التعويض 150.000 دج، حيث تُجرى إجراءات التسوية داخلياً. أما عندما يتجاوز مبلغ التعويض هذا الحد، فإن معالجة الملف تُحال إلى تنسيق مشترك بين الوكالة والمديرية الجهوية أو المركزية، والتي تضطلع بالمهام التالية:

- التحقق من سير عملية التسوية التي تنفذها الوكالة المعنية؛
 - إصدار التعليمات والإرشادات الضرورية المتعلقة بكيفية التعامل مع حالات الأضرار؛
 - الإشراف على التواصل مع المحامين والخبراء لتقدير قيمة الضرر بدقة، وضمان صرف التعويض المناسب..
- وفيما يلي سنوضح حجم التعويضات المسددة حسب الوكالات للشركة الوطنية للتأمين وذلك خلال الفترة من 2012 إلى 2016:

الجدول رقم 03: مختلف التأمينات للفترة 2018-2022

السنوات	2018	2019	2020	2021	2022
تأمين السيارات	12 568	13 602	14 349	15 143	14 419
تأمين الأخطار المتعددة	513	623	896	798	1 436
تأمين الفلاحي	94	82	146	146	184
تأمين النقل	326	21	229	297	130
المجموع	13 501	14 328	15 620	16 384	16 169
نسبة التطور	-	6,13%	9,02%	4,89%	-1.31%

المصدر : بيانات مأخوذة من فروع الشركة الوطنية للتأمينات

نلاحظ أن حجم التعويضات المسددة في تزايد مستمر ، حيث نلاحظ أن قد ارتفع سنة 2019 بنسبة 6.13% مقارنة مع سنة 2018 ، وهذه الزيادات تستمر إلى غاية سنة 2021 بنسبة 4.89 % مقارنة مع سنة 2020



وهذا راجع إلى حجم الكبير في عدد التصريحات بالحوادث ، ثم في سنة 2022 انخفضت نسبة 1.31 % وهذا راجع إلى نقص في تصريحات الحوادث.

3.1. تحليل نسبة المردودية التقنية:

الجدول رقم 04: نسب المردودية وأقساط التأمين والتعويضات 2018-2022

السنوات	2018	2019	2020	2021	2022
أقساط التأمين	22 956	25 561	26 467	27 398	26 874
التعويضات	13 501	14 328	15 620	16 384	16 169
المردودية التقنية	58.81%	56.05%	59%	59.80%	60.16%

المصدر : بيانات مأخوذة من فروع الشركة الوطنية للتأمينات

نلاحظ أن المردودية التقنية والتي تعبر عن مدى تغطية الحوادث بالأقساط الصافية للدورة ، حيث بلغت نسبة 59% في المتوسط ، هذا يعني أن المردودية متوسطة ذلك من أجل تغطية تكاليف التسيير وتحقيق نتيجة استغلال موجبة لذا تلجأ الشركة إلى النشاط الاستثماري يتمثل في التوظيف المالي بمختلف أنواعه لتدعيم مركزها المالي

2. إجراءات الحصول على التعويض الجسماني الناجمة عن حوادث المرور:

نتيجة للمشاكل الكبيرة التي عرفه بإصلاح أثار حوادث المرور الجسمانية المعتمدة على أساس المسؤولية المدنية القائمة على الخطأ القابل لإثبات العكس بنفي المسؤولية السائق و هذا محرم جزء هام من ضحايا حوادث المرور للاستفادة من التعويض إلا أن جاء إصدار أمر 15_74 بتاريخ 1974/01/30 المتعلق بالزامية التأمين على سيارات و بنظام التعويض على الأضرار المادية و الجسمانية الناجمة عن حوادث المرور و الذي نص على أن التعويض ضروري لكل حالات لأي متضرر .

1.2 تعويض الأضرار الجسمانية:

حالات الشخص العاجز مؤقتا عن العمل الذي لا يستطيع ممارسة نشاطه المهني خلال فترة محددة للعلاج وقد يكون الهدف من التعويض هو تغطية جزء من دخل المنحة و هنا يتم احتساب التعويض على الضرر على أساس الدخل السنوي للمصاب و إذا كان بدون عمل فيحسب على أساس الأجر الوطني الأدنى المضمون. مثال 1 : (معلومات مقدمة من طرف الشركة) أجر العامل 70000 دج شهريا أصيب بعجز مؤقت لمدة 3 أشهر فالتعويض المستحق

$$210000 = 3 * 70000$$

هو :

مثال 2: شخص بدون عمل و دخل وطني أدنى في المضمون هو 3000 دج

أصيب بعجز مؤقت لمدة 6 أشهر فالتعويض المستحق له هو $18000 = 6 * 3000$

مثال 3: شخص يتقاضى أجرة شهرية 6000 دج. أصيب بعجز مؤقت لمدة سنة واحدة فيكون التعويض المستحق

$$\text{له هو } 72000 = 12 * 6000$$



أ. حالة العجز الدائم الجزئي أو الكلي عن العمل:

1- العجز الدائم الجزئي: أو يسمى بالعجز الوظيفي الدائم هو نسبة تغيير عن أهمية العوائق التي بقيت و بشكل دائم بعد تعرض شخص إلى حادث ما و التي تقلل من القدرة الجسدية له أيا يتعلق الأمر بانخفاض القدرة الجسدية أو النفسية أو الحسية أو الفكرية للضحية نسبة العجز الجزئي يتم تحديدها من قبل المحكمة أو القضاة من بين الأطباء الموجودين على قائمة الخبراء لكل مجلس قضائي يتم استخدام هذه نسبة لحساب التعويض الذي قد يتعين على المحاكم النطق به و هذا اعتمادا على معايير مختلفة من بينها عمر الشخص، و ذلك لا يتعلق الأمر بالأشخاص من الذين يعملون فقط بل كل شخص تعرض إلى حادث تمهما كان عمره و حتى المرأة الماكثة في البيت .

2- العجز الدائم الكلي: و هو عدم القدرة لي العمل و له آثار اقتصادية على الفرد و أسرته و قد يصاب الضحية بعجز دائم في قواه الجسمية و يكون هذا العجز كلياً بحيث أن المصاب لا يستطيع أن يقوم بأي عمل و تنتهي فترة علاجه بدون شفاء مثال: لحساب التعويض عن العجز الدائم تتبع الخطوات التالية :

- البحث عن الدخل السنوي للشخص الضحية .
- الرجوع للجدول للبحث عن النقطة الاستدلالية المقابلة الدخل السنوي أما إذا كان الدخل السنوي للمصاب يتجاوز 77000 دج و هو الدخل السنوي الأخير في الجدول نلجأ للطرق التالية لحساب النقطة الاستدلالية:

- الطريقة 1 :

لقد وضع المشرع الجزائري عناصر متحركة أي أن كل 500 دج ب 10 نقاط استدلالية فإذا كان مثلاً الدخل السنوي محدد ب 144000 فة أكبر من 77000 المحدد بالجدول فنقوم بالعملية التالية:

نطرح المبلغ السنوي من 77000 دج

$$144000 - 77000 = 67000$$

○ ثم نقسم الحاصل على 500 ونقوم بضربه في 10 نقاط استدلالية أي :

$500 / 67000 = 13.4 * 100$ ثم نضيف النتائج النقطة الاستدلالية المقابلة لمبلغ 77000 في الجدول و هي 3280

○ $144000 - 77000 = 67000$ إذن النقطة الاستدلالية المقابلة ل 144000 دج هي 4620 .

- الطريقة 2 :

○ تبقى دائماً مع المبلغ 144000 دج و نقوم بالعملية التالية:

$50 / 144000 = 2880$ ثم نضيف هذا الناتج إلى 1740 أي :

$1740 + 2880 = 4620$ إذن النقطة الاستدلالية المقابلة ل 144000 دج هي 4620 و لعل هذه

الطريقة هي الأسهل .



- ضرب النقطة الاستدلالية في نسبة العجز للحصول على رأس المال التأسيسي .

المصاريف الطبية و الصيدلانية: حسب الأمر 15/74 فإن كل ما يتعلق بالمصاريف الطبية و الصيدلانية يتم التعويض مع تقديم الوظائف بثبوتها و مستندات طبية. أهمها : (مصاريف الأطباء و الجراحين - مصاريف كل ما يتعلق بالأجهزة الطبية و التنقل وغيرها ، وكذلك العلاج بالخارج ، مصاريف الشخص الثالث أي مساعدة للضحية المصاب بعجز يساوي أو يفوق 180)

2.2. التعويض عن الأضرار الإجمالية:

و يقصد الضرر الذي يصيب الناحية الجمالية و الجانب المظهري من جسم الإنسان نتيجة التشوهات التي تحدثها الإصابة لتشوه الوجه أو فقدان أي أحد الأطراف يتم دفع التعويض و عدا لتعويض المصاب عن الضرر الجمالي الذي لحقه من جراء الحادث إلى غاية 2000 دج فإذا زادت قيمة التعويضات المستحقة عن الضرر الجمالي هذا المبلغ ووصلت حدوده 10000 دج فإن شركة التأمين غير ملزمة سوى بدفع 50% من التعويض المستحق عن ذلك الضرر من دون أن يتجاوز ذلك، التعويض عن ضرر التألم:

- هو التألم المتوسط: يعوض على أساس ضعف قيمة الأجر الشهري الوظيفي الأدنى المضمون وقت الحادث.

- ضرر التألم الهام: يعوض على أساس أربع مرات الأجر الشهري الوظيفي الأدنى المضمون وقت الحادث.

أ. تعويض الأضرار اللاحقة بدوي حقوق الضحية المتوفاة:

1. التعويض في حالة وفاة ضحية بالغة: يتم تقدير التعويض وفق الأسس الآتية : إذا كان المتوفى أجبر فإن تقدير التعويض يتم على أسس دخله السنوي و إذا كان المتوفى بدون عمل فأساس التقدير حسب الأجر الوظيفي الأدنى المضمون و في كلا الحالتين فإن النقطة الاستدلالية نبحت عنها من خلال هذا الدخل السنوي حسب المعاملات الآتية : 30 للزوج أو الزوجة؛ 15 لكل واحد من الأولاد القصر دوت الراشدين؛ 10 للأب؛ 10 للأم. ولا يمكن أن يتجاوز مجموع المعاملات لذوي الحقوق 100 لا يمكن أن يتجاوز الدخل الذي يعتمد في إخراج النقطة المرجعية ثماني مرات الأجر الوطني الأدنى المضمون وقت الحادث في كل الحالات . (الجزائرية، 1974)، مثلا، توفي شخص راشد بسبب حادث مرور ترك زوجته و ثلاث أولاد قاصر. السؤال الذي يطرح ما هو مبلغ التعويض المستحق لكل واحد من هؤلاء إذا كان المتوفى بدون عمل؟ الجواب هو أنه إذا كان الأجر الوظيفي الأدنى المضمون شهريا 4000 دج وقت وقوع الحادث فيكون الدخل السنوي هو $4000 \times 12 = 48000$ دج و هذا المبلغ تقابله النقطة الاستدلالية هي 2540 دج نقوم بضرب هذه النقطة في معامل كل واحد من ذوي الحقوق:

- الزوجة: $2540 \times 30 = 762000$ دج هذا المبلغ المستحق للزوجة

- الوالد الواحد: $2540 \times 15 = 38100$ دج و هو المبلغ المستحق لكل ولد قاصر .

- الأم: $2540 \times 10 = 25400$ دج و هو المبلغ المستحق للأم .

و في الحالة الأخيرة المتمثلة في وفاة القاصر فإن مبلغ التعويض المستحق لوالديه تقدر بناء على سنة .



2.1. لتعويض في حالة وفاة الضحية قاصر يتم التعويض على النحو التالي :

إذا كان العمر أقل من 6 سنوات فإن الأب و الأم يستحق أن معا تعويض قدره مرتين المبلغ السنوي الأجر الوطني الأدنى المضمون وقت وقوع الحادث. أما إذا كان المتوفى في القاصر يتراوح عمره بين 6 و 19 سنة فإن والديه يحصلان على تعويض قدره ثلاث مرات الدخل السنوي للأجر الوطني الأدنى وقت وقوع الحادث و في حالة وفاة أحد الأبوين يعود التعويض كاملا إلى من يبقى على قيد الحياة و الذي يلاحظ أن هذا التعويض المقدم للوالدين يأخذ شكل تعويض معنوي أكثر منه. مثلا، وفاة طفل قاصر يبلغ من العمر 10 سنوات تاركا أب يتحصل هذا الأخير ثلاثة أضعاف المبلغ السنوي للأجر المضمون وقت الحادث فيحسب على أساس هذا الأخير:

$$120000 = 10000 * 12, \text{ ثم } 360000 = 6 * 12000, \text{ إذن فيتحصل الأب هنا على مبلغ } 360000 \text{ دج}$$

2.2. تعويض الأضرار المادية:

يعتبر الضرر المادي وفقا للمرسوم التنفيذي 80 - 34 أيضا ضرر مستحقا للتعويض إذا كان ناتجا عن حرائق أو انفجار أو حوادث تسببها المركبة والتوابع والمنتجات التي تستعملها بما فيها ذلك سقوط تلك التوابع أو الأشياء أو المنتجات مثله مثل الضرر الجسماني .

أ. **تعريف الضرر المادي:** كما هو شأن بالنسبة للضرر الجسماني فالمشرع الجزائري لم يعطي معنى للضرر المادي لكي يمكن تعريفه على أنه ذلك الضرر الذي يلحق بالسيارة المؤمن عليها سواء كان ناجما عن تصادم مركبتين فأكثر أو دون تصادم وبعبارة أخرى يمكن القول بأن ذلك الضرر متعلق بسيارة بسبب حادث سير أو انقلا أو انفجارها أو تطاير الحجارة عليها .

ب. **تقدير الضرر المادي:** أن تكون المركبة المتضررة موضوع خبرة مسبقا حتى تكون محلا لتعويض، إضافة إلى ذلك يجب أن يكون الخبير مختص في سيارات ومعتمد لدى شركات التأمين وهذا حسب المادتين 22 و 23 تعرف الخبرة بأنها وسيلة من الوسائل الإثبات يتم اللجوء إليها إذا اقتض الأمر كشف دليل وتعزيز الأدلة القائمة، كما أ استشارة فنية يستعين القاضي أو المحقق في جال الإثبات بمساعدته في تقرير المسائل الفنية التي يحتاج تقديرها إلى دراية علمية لا تتوفر لدى عضو سلطة القضائية المختصة بحكم عمله وثقافته. ويمكن أن يمارس مهنة خبير في مجال تأمينات كل شخص توفرت فيه كل شروط اللازمة سواء كان شخصا طبيعيا أو معنويا بشرط حيازته على اعتماد من جمعية شركات التأمين. (التأمينات، 2010)

ت. **ضمانات الضرر المادي:** تنقسم الضمانات في الأضرار المادية الموجبة تعويض إلى ضمانات إجبارية يشترك فيها كل من ضرر الجسماني والضرر المادي على حد سواء والضمانات الاختيارية تكون فقط في ظل الضرر المادي يتميز بترك الأطراف من أجل اختيارها .

1. **ضمانات إجبارية:** ونعني الضمانات التي تلتزم شركات التأمين بتغطيتها ولم يتفق أطراف العقد على قيمتها بأنها غير محدودة باعتبارها ضمانات مضمونة بموجب قانوني .



- ضمانات المسؤولية المدنية: تنقسم المسؤولية المدنية في حوادث الطرقات إلى نوعين: (العربي، شرح القانون المدني الجزائري المسؤولية المدنية، الجزء الثاني، 1998)

- مسؤولية المدنية أثناء السير : يقصد ا ضمانات شركة التأمين للمؤمن التابعات المالية للمسؤولية المدنية التي يمكن أن يتعرض لها بسبب الأضرار الجسمانية أو المادية التي يحددها للغير نتيجة فعل منصوص عليه المادة 01 من مرسوم 80-34 إذا وقع هذا الفعل أثناء وبمناسبة فعل سير المركبة المؤمنة عليها فإن تعويضات الممنوحة له تخفض تناسباً مع الحصة المعادلة للمسؤولية الملقاة على عاتقه إلا في حلة العجز الدائم الذي يعادل أو يفوق 50 % ولا ينطبق هذا التخفيض على ذوي حقوقه في حالة الوفاة.

- المسؤولية المدنية خارج السير : هي تلك الضمانات المتعلقة بتبعات المالية التي يتحملها المؤمن بسبب الأضرار الجسدية أو المادية التي تلحق بالغير خارج حركة المرور وناجمة عن الحريق أو انفجار المركبة أو أي شيء آخر متعلق ا عند أن هذا الضمان لا يغطي الحوادث الناتجة عن استعمال محرك المركبة المؤمنة كمصدر طاقة لنادية أشغال أيا كان نوعها .

- ضمانات الدفاع والمتابعة: تضمن الشركة دفاع عن المصالح المدنية للمؤمن له أمام المحاكم المدنية كلما كانت مسؤوليته المدنية محل متابعة بسبب استعمال المركبة المؤمنة الدفاع عن المؤمن له أمام الجهات القضائية الجزائية كلما كانت مسؤوليته الجزائية محل متابعة بسبب مخالفة أو جنحة القتل والجروح غير العمدية . ممارسة حق الرجوع عن طريق المصالحة الودية أو عن طريق القضاء قصد الحصول من الغير الذي تقع على عاتقه المسؤولية أو من الشركة التأمين التي يتبع لها تعويض الأضرار المادية التي لحقت بالمركبة المؤمنة بما في ذلك تسديد كل الخسائر التي لحقت بالأشياء المنقولة وكذا تسديد كل التعويضات بسبب الجروح الجسمانية التي لحقت بالمؤمن له وبالمسافرين مهما كانت صفتهم عند وقوع الحادث.

ج. دراسة حالة :

وقع حادث مرور بين شخصين، حيث كان الأول مؤمناً لدى الشركة الوطنية للتأمين ((SAA)، بينما كان الطرف الثاني مؤمناً لدى شركة التأمين . CAAR وقد ترتب عن هذا الحادث أضرار مادية لحقت بكلا الطرفين. بعد المعاينة، تبين أن المسؤولية تقع على عاتق سائق المركبة المؤمن لديه من طرف شركة CAAR، وبالتالي تتحمل هذه الأخيرة المسؤولية المدنية الناتجة عن الحادث. في هذه الحالة، وبموجب ضمان الدفاع والمتابعة ((Recours/Défense)، تقوم شركة SAA، نيابةً عن مؤمنها، بمراسلة شركة CAAR عبر وثيقة رسمية تُعرف بـ "Paufemiseen"، يتم من خلالها تحديد وتحميل المسؤولية المدنية للطرف المتسبب في الحادث. وبذلك، تكون شركة SAA قد فعلت التزامها بضمان الدفاع عن مصالح مؤمنها ومتابعة إجراءات المطالبة بالتعويض.

● **ضمانات اختيارية** : تشير الى مجموعة من التغطيات التأمينية التي يختارها المؤمن له لتضاف إلى ضمانات الإلزامية رفع مستوى الحماية التأمينية، خاصةً فيما يتعلق بالأضرار التي تصيب المركبة نفسها دون أن يكون هناك طرف ثالث مسؤول مدنياً عنها. وتُعرف هذه الضمانات باسم "الأضرار اللاحقة بالمركبة دون مسؤولية الغير".



- ضمان أضرار التصادم: نصت 620 من القانون المدني المادة 56 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 1995-2501 المتعلق بتأمينات تلتزم شركة تأمين بتعويض المؤمن له عن الأضرار الناجمة عن خطر التصادم المؤمن حسب المبلغ المتفق عليه في عقد التأمين .
- ضمان ضد سرقة السيارة: حسب المادة من نفس الأمر تنص بإجبارية التعويض بموجب عقد تأمين شامل لجميع الأخطار وتضمن شركة في حالة سرقة المركبة المؤمن أو محاولة سرقتها ما يلي:
 - الأضرار الناجمة عن فقدان المركبة وكذا ملاحقتها .
 - التهديد واستعمال العنف ضد مالكها أو حارسها .
- ضمان ضرر الحريق: يتم تغطية الأضرار التي تلحق بالمركبة المؤمن عليها عندما ينتج هذا الضرر عن الأحداث التالية: حريق أو حرق ضخم وانفجار (ويستثنى انفجار الناجم عن متفجرات المنقولة بالمركبة) وهذه الأضرار مضمونة هي كل خسائر ملحقة بكل السيارة .
- ضمان انكسار زجاج: يتم تغطية الضرر الناجم عن الفصل الذي أصابته العناصر المبرمة في العقد مثال: زجاج الأمامي ونوافذ جانبية الأمامية والخلفية ونوافذ الأبواب ونافذة الخلفية وفتحة سقف الثابتة.

الخاتمة:

من خلال هذه الدراسة يتضح أن نظام تأمين المسؤولية المدنية الناشئة عم حوادث المرور من بين أهم الموضوعات التي تستقطب اهتمام كل فرد بصفة عامة ومستعملي الطرقات بصفة خاصة وذلك من خلال إرساء إطار قانوني ينظم هذه المسألة كما يلاحظ أن الأساس التي تبين عليه عملية التعويض تختلف من مرحلة إلى أخرى وهذا يفسر بكون القانون هو بطبيعته مسابير لتطورات الحاصلة كما أن فكرت أو نظرية الضمان العام هي وسيلة هامة لتحقيق أكبر قدر من التعويض هذه الأضرار الجسمانية والتي تكون ضررا للغير. هذا ما أدى بالمشروع الجزائي إلى وضع نظام تعويض يحدد تقدير القانوني لقيمة التعويض لكل فرد حسب الضرر بالإضافة إلى إيجاد طرق وإجراءات لحماية الضحية من الضرر وجلب حقه رغم كل صعوبات التي يتعرض إليها. كما يتبين أن التأمين على المسؤولية المدنية الناشئة عن الحوادث المرورية يشكل أداة أساسية لضمان حقوق المتضررين وتخفيف الأعباء المالية عن المتسببين في الحوادث، كما يمثل ركيزة مهمة في منظومة السلامة المرورية والعدالة الاجتماعية. ومن خلال تحليل الحالة التطبيقية لشركة التأمين SAA، تبين أن هناك تطورا ملحوظا في آليات التعويض وإدارة الملفات، رغم وجود بعض التحديات المرتبطة بسرعة التسوية ورضا الزبائن. وعليه، توصي الدراسة بضرورة تعزيز الشفافية في الإجراءات، وتطوير الحلول الرقمية، مع تحسين التنسيق بين شركات التأمين والسلطات المختصة، بما يضمن فاعلية أكبر لهذا النوع من التأمين ويعزز الثقة لدى المواطنين.



قائمة المراجع:

- الأمر ر. 95-07 . (1995). الجمهورية الجزائرية، الأمر رقم 7 المؤ 95-07 في 25 يناير 1995، المتعلق بالتأمينات، الجريدة الرسمية، العدد 6، 31 يناير 1995، المادة 12. الجريدة الرسمية .
- الأمر ر. 74-15 . (1974). الجمهورية الجزائرية، الأمر رقم 74-15 المؤرخ في 30 جانفي 1974، المتعلق بإجبارية التأمين على السيارات والتعويض عن الأضرار،. الجريدة الرسمية، العدد 6، 31 جانفي 1974، مكمل بالمرسوم التنفيذي 80-34 المؤرخ في 1 مارس 1980، ومواد القانون المدني في الأمر 75-58 (المواد 124، 138، 139).
- بلحاج ا. (1999). شرح القانون المدني الجزائري - المسؤولية المدنية، الجزء الثاني، (الجزء الثاني). ص 46: ديوان المطبوعات الجامعي.
- saa ا. ا. (2010). مشنورات الشركة الوطنية لتأمين تأشيرة رقم 01/ و.م/ م.ع.خ/ م.ت/ مؤرخة في 15-03-2010، ص 05 . <https://www.saa.dz/Ar/Network>
- مقدم س. (1992). نظرية التعويض عن الضرر المعنوي،. المؤسسة الوطنية للكتاب الجزائر ص 174.
- سي يوسف ز. ح. . (2009). المسؤولية المدنية للمنتج. الجزائر: سي يوسف زاهية حورية. (2014). المسؤولية المدنية. الجزائر، جامعة مولود معمري تيزي وزو: دار سمقارنة.
- السنهوري . ع. ا. (2004). الوسيط في شرح المدني، الجزء الأول،. دار النهضة العربية، القاهرة، ص 1090.
- بلحاج ا. . (2005). شرح القانون المدني الجزائري - المسؤولية المدنية (الجزء الثاني)،. ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الرابعة، ص 122 .
- محمد ع. ا. (2020). التأمين وإعادة التأمين في ظل التحديات المناخية. دار الفكر العربي، القاهرة ص 115.
- جعلا ب. إ. (2012). -التزام شركة التأمين بتعويض ضحايا حوادث المرور- دراسة بين تدخل المشرع الجزائري و اجتهاد القضاء. El-Tawassol التواصل، 18(1)، 116-140. استرجع في من <https://asjp.cerist.dz/en/article/42567>
- عبد العزيز ف. (2000). الشرح العملي لقانون التأمين الجزائري. الجزائر: دار هومة.
- بومدين م. (2013). . المسؤولية عن تعويض أضرار حوادث المرور بين القانون المدني وقانون إلزامية التأمين على السيارات . مجلة القانون والمجتمع , 1(1), 01-38.
- جمال . ب. (2019). إلزامية التأمين من المسؤولية المدنية الناشئة عن حوادث السيارات تقنية قانونية تكفل الحماية الاجتماعية للضحية. مجلة دائرة البحوث و الدراسات القانونية و السياسية, 3(6), 59-79. استرجع في من <https://asjp.cerist.dz/en/article/132146>
- البرعي ص. ح. (1997). أساس المسؤولية المدنية عن الأفعال الشخصية. أطروحة دكتوراه كلية الحقوق: جامعة منصور.



- لؤي ماجد . أ. ا. (2004). التأمين ضد حوادث السيارات. عمان: دار الثقافة للنشر و التوزيع. ص 15.
- محمد ع. ا. (2020). التأمين وإعادة التأمين في ظل التحديات المناخية. دار الفكر العربي، القاهرة . ص 250.
- تقرير S. (2010). مسؤول عن التأمينات. (15 03, 2010). الشركة الوطنية لتأمين تأشيرة رقم 01/ و.م/م.ع.خ/م.ت/. ص05.
- محمد ع. ا. (2020). مبادئ التأمين وأهميته الاقتصادية. الإسكندرية : دار الفكر العربي ص 115.
- Kenneth j , A. (1963). Uncertainty and the Welfare Economics of Medical Care. *The American Economic Review*, 53(05), 941-973. <https://doi.org/https://www.jstor.org/stable/1812044>
- Rejda, G. E., & Michael J, M. (2017). *Principles of Risk Management and Insurance*. Global Edition, 13^e éd., Harlow (Essex, Royaume-Uni) : Pearson Education Limited, 720 p.
- Swiss Re, G. (2021, 6 أغسطس). In a world of growing risk the insurance industry has a crucial role to play. Risk Knowledge. من Swiss Re. استرجع في 25 مايو، 2025، Retrieved from <https://www.swissre.com/risk-knowledge/building-societal-resilience/growing-risk-insurance-industry-crucial-role.html>
- The Geneva , A. (2020). *insurance for a better world*. Annual Report , 20 July 2021,.
- Vaughan, . E. J. ., & Vaughan, . T. M. (2013). *Fundamentals of Risk and Insurance*. 688 11^e éd., Hoboken (New Jersey) : John Wiley & Sons p.